

جَمِيعُ مُوْرِيَّةِ الْعَرَقِ  
دِيَوَاتُ الْوَقْفِ الشِّيَعِيِّ

ردمد  
٢٢٢٧-٠٣٤٥  
ردمد الالكتروني  
٢٣١١-٩١٥٢



ملف العدد  
المُنْبَرُ الْحُسَيْنِيُّ  
باب وصال بالبني والآل

# الْعِزْمَانِيُّ

مَجَلَّةُ فُصْلِيَّةٍ مُحَكَّمَةٍ  
تُعْنِي بالأَبْحَاثِ وَالدَّرْسَاتِ الْإِنسَانِيَّةِ

السَّنَةُ السَّادِسَةُ. الْمُجَلَّدُ السَّادِسُ الْعَدْدُ الْحَادِيُّ وَالْعَشْرُونُ  
بُجَادِيُّ الْأَخْرَاءِ ١٤٣٨ هـ. آذار ٢٠١٧ م



جَمِيعَتُهُ لِلْعَرَقِ  
دِيَنَ وَقَبْطَ الشَّيْخِي

# الْجَمِيلُ

مَحَلَّةٌ فَصِيلَةٌ مَحَكَّمةٌ

تُعْنِي بِالْأَبْحَاثِ وَالدَّرْسَاتِ الْإِنْسَانِيَّةِ

تَصْدُرُ عَنْ

الْعَتَبَةِ الْعَابِسِيَّةِ الْمُقدَّسَةِ

مَرْكَزُ الْعَمِيدِ الدُّولِيِّ لِلْبُحُوثِ وَالدَّرْسَاتِ

مُجَاذَةً مِنْ

وَزَارَةِ التَّعْلِيمِ الْعُالَىِ وَالْبَحْثِ الْعَلَمِيِّ

مُعْتَدَدَةً لِأَغْرَاضِ التُّرْقِيَّةِ الْعَالَمِيَّةِ

السَّنَةُ السَّادِسَةُ. الْمُجَلَّدُ السَّادِسُ الْعَدُدُ الْخَادِيُّ وَالْعِشْرُونُ

جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٣٨ هـ. آذَار٢٠١٧ مـ



الترقيم الدولي

ردمد: Print ISSN: 2227-0345

ردمد الألكتروني: Online ISSN: 2311 - 9152

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق العراقية ١٦٧٣ لسنة ٢٠١٢ م  
كربلا المقدسة - جمهورية العراق

Tel: +964 032 310059 Mobile: +964 771 948 7257

<http://alameed.alkafeel.net>

Email: alameed@alkafeel.net





سورة المجادلة / الآية (١١)

العتبة العباسية المقدسة، مركز العميد الدولي للبحوث والدراسات.  
العميد : مجلة فصلية محكمة تعنى بالابحاث والدراسات الانسانية / تصدر عن العتبة العباسية المقدسة  
مركز العميد الدولي للبحوث والدراسات - كربلاء، العراق : العتبة العباسية المقدسة، مركز العميد الدولي  
للبحوث والدراسات، ١٤٣٨ هـ = ٢٠١٧ م  
مجلد : جداول، صور ؛ 24 سم  
فصلية-السنة السادسة، المجلد السادس، العدد الحادي والعشرين (اذار ٢٠١٧)-  
ردم : 2227-0345  
المصادر.  
النص باللغتين العربية والانجليزية.  
1. الانسانيات-دوريات. 2. الخطب الدينية الإسلامية (الشيعة)-دوريات. 3. التأمين (فقه  
جعفري)-دوريات. 4. الدرة، محمد، ١٩٨٨-٢٠٠٠-شعر-دوريات. 5. الكسندر الاول، ملك  
يوغوسلافيا، ١٩٣٤-١٨٨٨-نقد وتفسير-دوريات. الف. العنوان.

AS589.A1 A8365 2017 VOL. 6 NO. 21  
مركز الفهرسة ونظم المعلومات

**المُشَرِّفُ الْعَالَمُ**

**السَّيِّدُ أَحْمَدُ الصَّافِي**

**رَئِيسُ التَّحْرِيرِ**

**السَّيِّدُ لَيْثُ الْمُوسَوِي**

**رَئِيسُ قِسْمِ الشُّؤُونِ الْفَكِيرَةِ وَالثَّقَافَةِ**

**الْهَيَّاَةُ الإِسْتِشَارِيَّةُ**

أ.د. طارق عبد عون الجنابي. كلية التربية. الجامعة المستنصرية

أ.د. رياض طارق العميدى. كلية التربية للعلوم الإنسانية. جامعة بابل

أ.د. كير حسین ناصح. كلية التربية للبنات. جامعة بغداد

أ. د. تقي بن عبد الرضا العبد واني. كلية الخليج. سلطنة عمان

أ. د. غلام نبيل خاكي. جامعة كشمير. مركز دراسات آسيا الوسطى

أ. د. عباس رشيد الدده. كلية التربية للعلوم الإنسانية. جامعة بابل

أ. د. سرحان جفات سلمان. كلية التربية. جامعة القادسية

أ. د. مشتاق عباس معن. كلية التربية. ابز رشد. جامعة بغداد

أ.م. د. علاء جبر الموسوي. كلية الآداب. الجامعة المستنصرية

**مدير التحرير**

**أ. د. شوقي مصطفى الموسوي**

(كلية الفنون الجميلة . جامعة بابل)

**سكرتير التحرير**

**رضوان عبد الهادي عبد الخضر السلامي**

(م.شعبة الفكر والإبداع)

**السكرتير الفني**

**م. م. ياسين خضير عبيس الجنابي**

(ماجستير لغة عربية من جامعة كربلاء)

**هيئة التحرير**

**أ. د. عادل نذير الحساني** (كلية التربية للعلوم الإنسانية . جامعة كربلاء)

**أ. د. علي كاظم المصلاوي** (كلية التربية للعلوم الإنسانية . جامعة كربلاء)

**أ. د. فؤاد طارق العمدي** (كلية التربية للعلوم الإنسانية . جامعة بابل)

**أ. م. د. عامر راجح نصر** (كلية التربية للعلوم الإنسانية . جامعة بابل)

**أ. م. حيدر غازي الموسوي** (كلية التربية للعلوم الإنسانية . جامعة بابل)

**أ. م. د. أحمد صبيح محسن الكعبي** (كلية التربية . جامعة كربلاء)

**أ. م. د. خيس الصباري** (كلية الآداب والعلوم . جامعة نزوى) سلطنة عمان

**أ. م. د. علي حسن عبد الحسين الدلفي** (جامعة واسط . كلية التربية)

**م. د. علي يونس الدهش** (جامعة سدني) أستراليا

### **الادارة والمالية**

عقيل عبدالحسين الياسري  
ضياء محمد حسن عودة

### **الادارة الفنية**

زين العابدين عادل محمد صالح  
ثائر فائق هادي رضا

### **الموقع الإلكتروني**

سamer فلاح الصافي  
محمد جاسم عبد ابراهيم

### **تدقيق اللغة العربية**

أ.م. د. شعلان عبد علي سلطان (كلية التربية للعلوم الإنسانية/ جامعة بابل)  
أ.م. د. علي كاظم علي المدني (كلية التربية / جامعة القادسية)

### **تدقيق اللغة الإنجليزية**

أ. د. رياض طارق العميدی (كلية التربية للعلوم الإنسانية/ جامعة بابل)  
أ. م. حيدر غازي الموسوي (كلية التربية للعلوم الإنسانية / جامعة بابل)

### **التنسيق والمتابعة**

أسامة بدر الجنابي

علي مهدي الصائغ ... محمد خليل الأعرجي



## قواعد النشر في المجلة

مثّلما يرحب العميد أبو الفضل العباس عيسى بن زائرٍ من أطيف الإنسانية، تُرحب بحالة (العميد) بنشر الأبحاث العلمية الأصيلة، وفقاً للشروط الآتية:

١. تنشر المجلة الأبحاث العلمية الأصيلة في مجالات العلوم الإنسانية المتنوعة التي تتلزم بمنهجية البحث العلمي وخطواته المتعارف عليها عالمياً، ومكتوبة بإحدى اللغتين العربية أو الإنكليزية، التي لم يسبق نشرها.
٢. يقدم الأصل مطبوعاً على ورق (A4) بنسخة واحدة مع قرص مدمج CD بحدود (٥,٠٠٠-١٠,٠٠٠) كلمة، بخط Simpelied Arabic على أن ترقّم الصفحات ترقيماً متسلسلاً.
٣. تقديم ملخص للبحث باللغة العربية، وأخر باللغة الإنكليزية، كلّ في حدود صفحة مستقلة على أن يحتوي ذلك عنوان البحث، ويكون الملخص بحدود (٣٥٠) كلمة، على أن يحوي البحث على الكلمات المفتاحية.
٤. أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على اسم الباحث وعنوانه، جهة العمل (باللغتين العربية والإنكليزية) ورقم الهاتف والبريد الإلكتروني، مع مراعاة عدم ذكر اسم الباحث في صلب البحث، أو أية إشارة إلى ذلك.
٥. يُشار إلى المصادر جميعها بأرقام الهوامش التي تنشر في أواخر البحث، وتراعي الأصول العلمية المتعارفة في التوثيق والإشارة بأن تتضمن: اسم الكتاب ورقم الصفحة.

٦. يزود البحث بقائمة المصادر منفصلة عن الهوامش، وفي حالة وجود مصادر أجنبية تضاف قائمة بها منفصلة عن قائمة المصادر العربية، ويراعى في إعدادها الترتيب الألفبائي لأسماء الكتب أو الأبحاث في المجالات، أو أسماء المؤلفين.
٧. تطبع الجداول والصور واللوحات على أوراق مستقلة، ويُشار في أسفل الشكل إلى مصدره، أو مصادره، مع تحديد أماكن ظهورها في المتن.
٨. إرفاق نسخة من السيرة العلمية إذا كان الباحث يتعاون مع المجلة للمرة الأولى، وعليه أن يُشير فيها إذا كان البحث قد قدم إلى مؤتمر أو ندوة، وأنه لم ينشر ضمن أعمالها، كما يُشار إلى اسم أية جهة علمية، أو غير علمية قامت بتمويل البحث، أو المساعدة في إعداده.
٩. أن لا يكون البحث قد نشر سابقاً، وليس مقدماً إلى أية وسيلة نشر أخرى، وعلى الباحث تقديم تعهد مستقل بذلك.
١٠. تعبر جميع الأفكار المنشورة في المجلة عن آراء كاتبيها، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر جهة الإصدار، ويخضع ترتيب الأبحاث المنشورة لمحاجبات فنية.
١١. تخضع الأبحاث المستلمة لبرنامج الإستلال العلمي Turnitin.
١٢. تخضع الأبحاث لتقويم سري لبيان صلاحيتها للنشر، ولا تعاد البحوث إلى أصحابها سواء أقبلت للنشر أم لم تقبل، وعلى وفق الآلية الآتية:
- أ) يبلغ الباحث بتسلّم المادة المرسلة للنشر خلال مدة أقصاها أسبوعان من تاريخ التسلّم.

- ب) يخطر أصحاب الأبحاث المقبولة للنشر موافقة هيئة التحرير على نشرها وموعد نشرها المتوقع.
- ج) الأبحاث التي يرى المقومون وجوب إجراء تعديلات أو إضافات عليها قبل نشرها تعاد إلى أصحابها، مع الملاحظات المحددة، كي يعملوا على إعدادها نهائياً للنشر.
- د) الأبحاث المرفوضة يبلغ أصحابها من دون ضرورة إبداء أسباب الرفض.
- ه) يمنح كل باحث نسخة واحدة من العدد الذي نشر فيه بحثه.
١٣. يراعى في أسبقية النشر:
- أ) الأبحاث المشاركة في المؤتمرات التي تقيمها جهة الإصدار.
- ب) تاريخ تسلم رئيس التحرير للبحث.
- ج) تاريخ تقديم الأبحاث التي يتم تعديليها.
- د) تنوع مجالات الأبحاث كلما أمكن ذلك.
١٤. لا يجوز للباحث أن يطلب عدم نشر بحثه بعد عرضه على هيئة التحرير، إلا لأسباب تقتنع بها هيئة التحرير، على أن يكون خلال مدة أسبوعين من تاريخ تسلّم بحثه.
١٥. يحق للمجلة ترجمة البحوث المنشورة في أعداد المجلة إلى اللغات الأخرى، من غير الرجوع إلى الباحث.
١٦. ترسل البحوث على الموقع الإلكتروني لمجلة العميد المحكمة من خلال ملئ إستمارة إرسال البحوث alameed.alkafeel.net أو تُسلم مباشرةً إلى مقر المجلة على العنوان الآتي: العراق، كربلاء المقدسة، حي الحسين عليه السلام، مجمع الكفيل الثقافي.

بسم الله الرحمن الرحيم

Republic Of Iraq  
Ministry Of Higher Education &  
Scientific Research  
Research and Development



جمهورية العراق  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
دائرة البحث والتطوير

No:

العدد: ٢٣٦٤ / ٢٠١٢

Date:

التاريخ: ٢٣ / ٣ / ٢٠١٢



الجامعة العباسية المقدسة / قسم الشؤون الفكرية والثقافية

م/مجلة العميد

تحية طيبة...

الإشارة إلى رسالتكم الإلكترونية الواردة بتاريخ ١١/٣/٢٠١٢ و بكثابها المرقم بـ ١٢٢٣١ ،  
في ٢٠/٣/٢٠١٢ ، ونضر لحصول مجلتكم (مجلة العميد) على الترقيم الدولي (ISSN) الخاص بها  
، تقرر إعتماد المجلة أعلاه لأغراض الترقية العلمية .

مع التقدير

أحمد محمد عبد عطية السراج  
المدير العام لدائرة البحث والتطوير  
٢٠١٢/٣/١٢

نسخة منه إلى :

- البحث والتطوير / قسم الشؤون العلمية
- الصادرة

... كلمة العدد ...

الحمد لله على ما أنعم، وله الشكر على ما ألمم، والثناء بما قدم، من عموم نعم ابتدأها، وسبوغ آلاء أسداتها، و تمام منن أولاه، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن سيدنا محمداً عبده ورسوله، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آلـ الطاھرین وأصحابه المنتجبین. أما بعد ...

فها نحن نلتقي والقراء الكرام في اطلالة جديدة من مجلة العميد الغراء وفي عددها الحادي والعشرين الذي نأمل أن يحقق الهدف الذي ترجوه الهيئة الاستشارية والتحريرية وتطمحان اليه تحقيقا للرقي العلمي والبحثي والوصول الى اسمى مراتب التميز والجودة في خدمة المجتمع، وقد اشتمل عدتنا هذا على باقة معرفية من الابحاث التي تتنوع في مادتها العلمية بين اللغوية والاجتماعية والدينية والتاريخية والنفسية فضلا عن ملفه الذي وسم بـ (المُنْبُرُ الحسینیُّ بَابُ وصال بالنبی ﷺ والآل ﷺ) لما للمُنْبُرُ الحسینیُّ من دور مهم في نشر ثقافة أهل البيت ﷺ. فضلا عن التحديات التي تواجهه سواء أكانت الفكرية او الاعلامية الأمر الذي أوجب الحاجة الماسة لخطاب حسینی يستلهم كل معانی الفضيلة والاعتدال والتسامح. نأمل أن يجد القراء الأعزاء في هذا العدد فائدة ومتعة معرفية وندعوهم الى المشاركة في اعداد المجلة وملفاتها القادمة... والله ولي التوفيق.

- ٢١ التطور التاريخي للمتبر الحسيني  
من التأسيس وحتى سقوط الدولة  
العباسية سنة ٦٥٦ هـ ١٢٥٨ .  
أ.د. حسين علي الشرهاني  
م.م. كوكب حسين الهمالي  
جامعة ذي قار . كلية التربية للعلوم  
الإنسانية . قسم التاريخ.
- ٥٧ الاسس المعرفية لخطيب المتبر الحسيني  
م. د. صلاح نصر الحسيني الاعرجي  
الكلية التربوية المفتوحة . فرع النجف  
قسم التربية الاسلامية
- ٩١ دور المتبر الحسيني في تعزيز الوعي  
الديني والاجتماعي  
م. د. خالد شاكر غانم  
جامعة بغداد . مركز احياء التراث  
العلمي العربي قسم العلوم الانسانية
- ١١٥ عوامل التكافل الاجتماعي على ضوء  
تفسير الميزان وفي ظلال القرآن  
أ.د. عبد الكرييم فخر الدين الحيدري  
جامعة المصطفى العالمية . كلية بنت  
الهدى . قسم علوم القرآن .  
الباحثة: ساجدة محمد علي الحائري  
ماجستير علوم القرآن . كلية بنت  
الهدى . جامعة المصطفى العالمية .
- ١٥٧ تأصيل المنهج اللغوي في تفسير أئمة  
أهل البيت (عليهم السلام) للقرآن  
ال الكريم  
م. د. زهراء نور الدين قاسم الخزاعي  
جامعة بغداد . كلية الاداب . قسم  
اللغة العربية
- ١٩٩ القناع في ديوان الشهيد محمد الدرة  
م. د. عبد المنعم جبار عبيد الشويفي  
جامعة بغداد . كلية التربية (ابن  
رشد) . قسم اللغة العربية

م. د. ناصر هادي ناصر الحلو المديرية العامة للتربية في النجف الاشرف . قسم الاشراف الاختصاصي.	<b>٢٣٩</b> <b>الألفاظ الدالة على أحكام الصيام في القرآن الكريم وتأثير الحديث قراءةً فقهيةً في ضوء المبني الصرفي</b>
م. م. فاطمة عبد الجليل ياسر جامعة ذي قار . كلية التربية للعلوم الانسانية . قسم التاريخ .	<b>٢٦٥</b> <b>الملك الإسكندر الأول وسياسته الداخلية في يوغسلافيا حتى عام ١٩٣٤</b>
م. م. احسان خضرير كاظم الطالقاني جامعة كربلاء . كلية التربية للعلوم الصرفة . قسم الرياضيات .	<b>٣١١</b> <b>مستويات الاحساس بالسعادة النفسية لدى طلبة كلية التربية للعلوم الصوفة في جامعة كربلاء</b>
م. م. جعفر صادق عبيد العامري مديرية تربية بابل . الكلية التربوية المفتوحة . قسم الارشاد النفسي .	<b>٣٦٧</b> <b>الاغتراب النفسي لدى طلبة معهد اعداد المعلمين</b>
<b>Asst. Prof. Rufaidah Kamal Abdulmajeed</b> College of Education For Women English Department University of Baghdad	<b>19</b> <b>A Pragma-Rhetoric Analysis of Some Imam Ali's Moral Teachings Speeches</b>

الْمِنْبَرُ الْحُسَيْنِيُّ

بَابُ وَصَالٍ بِالنَّبِيِّ وَالْآلِ

الْأَفْظُرُ الدَّالُّةُ عَلَى حُكْمِ الصَّيَامِ  
فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَمَا تُورِّثُ الْحَدِيثُ  
قِرَاءَةٌ فِقْهِيَّةٌ فِي ضَوْءِ الْمَبْنِيِّ الْصَّرْفِيِّ

Utterances Designating Fasting  
Conditions in the Glorious Quran  
and the Original Traditions  
Theological Reading in light  
of the Derivational Structure

م.د. ناصر هادي ناصر الحلو

Lectu. Dr. Nasar H. Nasar AL-Helo

الألفاظ الدالة على أحكام الصيام  
في القرآن الكريم وتأثير الحديث

Utterances  
Designating Fasting Conditions  
in the Glorious Quran  
and the Original Traditions  
Theological Reading in light  
of the Derivational Structure

م. د. ناصر هادي ناصر الحلو  
المديرية العامة للتربية النجف الأشرف  
قسم الإشراف الإختصاصي

Lectur. Dr. Nasir H. N. AL-Helo  
Department of Specialized Supervision  
State Directorate of the Holy Al-Najaf  
Waleed\_iraq2006@yahoo.com

٢٠١٦ / ١١ / ٢٥: تاريخ التسليم:  
٢٠١٧ / ٣ / ١٤: تاريخ القبول:  
خضع البحث لبرنامج الاستلال العلمي  
Turnitin - passed research

## ملخص البحث

لابعدوا هذا البحث أن يكون محاولةً في الكشف عن مساهمة المبني الصرفي في استنباط الحكم الشرعي من النص القرآني، وإلحاقه مع روافد استنباط الأحكام الأخرى.

وعلوّم أن مصادر الحكم الشرعي الأساسية هي الكتاب العزيز والسنّة المطهرة، وليس خافياً ما لقواعد اللغة وقوانيينها من دور في الكشف عن مُراد الشارع المقدس، وبيان حقيقة أوامره ونواهيه، وصولاً إلى كشف الخفاء عن الحكم الشرعي ويندرج ذلك ضمن علم النحو بوصفه العلم الذي يختص بدراسة المفردة العربية مركبة في الجملة العربية.

هذا البحث يحاول الإفاده من المفردة بما هي مفردة في هويتها وبنائها الداخلي، ومدى أثر ذلك البناء في المُساهمة في الكشف عن الحكم الشرعي، بمعنى آخر: مساهمة علم الصرف في ذلك البيان. وقد اختار الباحث أحكام الصيام لتكون ميداناً تطبيقياً لهذا البحث.

## ABSTRACT

The present study never comes as an attempt to detect the contributions of the morphological construction in the legal Islamic systems of the Glorious Quranic text and the other tributaries of other elicited judgments.

As well known that the sources of the basic legal ruling are the Glorious Quran and the traditions. However, the research study tries to exploit the diction in such sources. That is why the researcher chooses the rules of fasting to be the field of his focus.

پیغمبر اسلام  
رسانی از مکالمات  
در حین صائم

## المقدمة ...

الحمدُ لله الذي عَلِمَ الإِنْسَانَ الْبَيَانَ، عَلِمَ مَا لَمْ يَعْلُمْ بِالْقَلْمَ، وَصَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَى حَبِيبِهِ الْمُصْطَفَى مُحَمَّدَ أَكْرَمَ خَلْقَ اللهِ، وَأَفْصَحَ مِنْ نَطْقِ الْمُضَادِ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ الْمَعْصُومِينَ وَصَحَابَتِهِ الْمُتَجَبِّينَ.

أما بعد ...

فَمَا يَزَالُ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ مَعْجَزاً السَّمَاءِ الْخَالِدَةَ، وَسَيِّقَى كَذَلِكَ إِلَى مَا يَشَاءُ اللهُ تَعَالَى. مِنْهُ يَسْتَنبِطُ الْفَقِيهُ أَحْكَامَهُ، وَإِلَيْهِ يَلْجَأُ الْمُفْكُرُ، وَبِهِ يَرْتَقِي الْبَلِいُغُ، وَلِهُ الْفَضْلُ وَالْمَنْةُ عَلَى أَرْقَى وَأَدْقَ مَا أَنْتَجَهُ وَيُنْتَجِهُ أَرْبَابُ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ وَأَصْحَابُ النَّظَرِيَّاتِ الْحَدِيثَةِ فِي شَتَّى مَجَالَاتِ الْفَكْرِ وَالطَّبِيعَةِ وَالْكَوْنِ.

وَقَدْ يَكُونُ مِنْ أَجْلِ مَصَادِيقِ إعْجَازِهِ هُوَ الْقَدْرُ الْخَارِقُ عَلَى مُحاكَاهَ التَّطْوِيرِ بِهِ مَطْبَقُهُ لِأَحْدَاثِ نَظَرِيَّاتِ الْمَعْرِفَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ إِنْ لَمْ تَكُنِ النَّظَرِيَّاتِ نَفْسُهَا تَمَثِّلُ تَطْبِيقَأً عَمَلِيًّا مِيدَانِيًّا بِجَذُورِهَا وَأَسْسِهَا الْوَارِدَةِ فِي جَنْبَاهِ أَصْلًاً.

وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ النَّصَّ الْقُرْآنِيَّ هُوَ أَدْقُ وَأَفْصَحُ وَأَصْدُقُ وَأَرْقَى مَا عَرَفَهُ حَضَارَةُ الْإِنْسَانِ عَلَى امْتَدَادِ الْأَجْيَالِ وَالْحَقْبِ.

وَلَعَلَّ الْحُكْمَ الشَّرْعِيَّ فِي أَبْسَطِ وَأَوْضَعِ مَعَانِيهِ هُوَ الْخُطَابُ الْإِلَهِيُّ الْمُتَعَلِّقُ بِأَوْامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ الْخَاصَّةِ بِالْمَكْلِفِينَ. هَذَا الْخُطَابُ قَدْ يَأْتِي جَلِيلًا وَاضْحَى لَا لِبَسَ فِيهِ، كَالْحُكْمِ بِوُجُوبِ الصَّلَاةِ وَإِيَّاتِ الزَّكَاةِ مثلاً فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾<sup>(١)</sup>، بَعْدَ أَنْ نُدْرِكَ أَنْ فَعْلَى الْأَمْرِ (أَقِيمُوا آتُوا) يَدْلَانَ عَلَى الْوُجُوبِ، وَأَنْ

ظاهر القرآن حجة. وقد يأتي ذلك الخطابُ مِرَّةً أخْرِي بِاسْلَوبٍ يَحْتَاجُ مَعْهُ إِلَى تَدْبِيرٍ وَمَعْرِفَةٍ بِالْجَانِبِ الْلُّغُوِيِّ. بِمَعْنَى: أَنْ لَيْسَ لِسُوَى الْمُخْتَصِّينَ أَوْ الْمُتَعْمِقِينَ الْقَدْرَةَ عَلَى الْوَصْولِ إِلَى مُرَادِ الشَّارِعِ، وَمِثَالُهُ مَعْرِفَةُ الْحَكْمِ بِغَسْلٍ أَوْ مَسْحِ الْأَرْجُلِ فِي آيَةِ الْوَضُوءِ، وَمَا قِيلَ فِيهِمَا مِنْ آرَاءٍ مُخْتَلِفَةٍ طَبِيقًا لِاِخْتِلَافِ التَّفْسِيرِ الْلُّغُوِيِّ.

وَفِي ضَوْءِ ذَلِكَ، وَبُغْيَةٍ بَيَانِ مَا لِلْغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ أَثْرٍ فِي اسْتِنبَاطِ الْحَكْمِ الشَّرْعِيِّ مِنَ النَّصِّ التَّشْرِيعِيِّ جَاءَتْ هَذِهِ الْمَحاوِلَةُ لِتَتَحدَّثُ عَنْ بَيَانِ أَثْرِ عِلْمِ الْصَّرْفِ فِي الْكَشْفِ عَنْ مُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَشْرِيعَتِهِ، وَقَدْ اخْتَارَ الْبَاحِثُ أَحْكَامَ الصِّيَامِ فِي آيَةِ الْصِّيَامِ مِثَالًاً لِلْبَحْثِ.

فَكَانَ الْحَدِيثُ يَخْصُّ تَسْلِيْطَ الضَّوْءِ عَلَى مُفْرِدَةِ (يُطِيقُونَهُ) بِضمِّ حِرْفِ الْمَضَارِعَةِ الْوَارِدَةِ فِي تَلْكَ الآيَةِ الْمَبَارَكَةِ، وَبَيَانِ أَثْرِهَا فِي تَحْدِيدِ الْحَكْمِ الشَّرْعِيِّ الْخَاصِّ بِفَئَةِ مُعْيِنَةٍ مِنَ الْمَكْلَفِينَ.

وَقَدْ اقْتَضَتْ طَبِيعَةُ الْبَحْثِ أَنْ يَأْتِي فِي مُقْدِمَةِ وَمَبْحَثِيْنِ تَلِيهِمَا أَهْمَّ التَّائِجِ الَّتِي خَرَجَ بِهَا الْبَحْثُ وَأَهْمَّ الْمَصَادِرِ الْمُعْتَمِدَةِ فِيهِ، جَاءَ الْبَحْثُ الْأَوَّلُ تَنْظِيرِيًّا وَوَقَفَ عَلَى تَحْدِيدِ مَفْهُومِ الصِّيَامِ وَالصَّرْفِ بِوَصْفِهِمَا عَمَّا دَرَجَ الْبَحْثُ سَوَاءً أَكَانَ ذَلِكَ فِي مَعْجَمَاتِ الْلِّغَةِ أَمْ فِي اِصْطَلاحِ الْعُلَمَاءِ أَمْ فِي الْمَنْظُورِ الْقَرَآنِيِّ. فِي حِينَ اهْتَمَّ الْبَحْثُ الثَّانِي بِالْجَانِبِ الْتَّطْبِيِّيِّ إِذْ تَوَغلَ فِي آيَتِيِّ الصِّيَامِ الْوَارِدَتِينِ فِي سُورَةِ الْبَقْرَةِ، وَوَقَفَ عَلَى مُفْرِدَةِ (يُطِيقُونَهُ)، وَلَا سِيَّما دَلَالَةِ حِرْفِ الْمَضَارِعَةِ وَأَثْرِهِ فِي بَيَانِ الْحَكْمِ الشَّرْعِيِّ فِيهَا. إِنَّ يَكْنَ مَا تَوَصَّلَتْ إِلَيْهِ صَوَابًا، فَاللَّهُ تَعَالَى أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ فِي يَوْمِ فَقْرِيْ وَفَاقِيْ، وَإِنْ يَكُونَ لَبَنَةً طَيِّبَةً فِي سَبِيلِ بَحْثِ أَكْثَرِ عُمْقًا. وَإِنْ أَكُنْ قَدْ جَانَبُتُ الصَّوَابَ فَأَسْأَلُهُ جَلَّ شَانُهُ أَنْ يَغْفِرَ لِي زَلْتِي.

وَآخِرُ دُعَوانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

## المبحث الأول

### تحديد مفاهيم البحث

### المطلب الأول

#### مفهوم الصيام في اللغة والاصطلاح والمنظور القرآني

##### أولاً: الصيام في اللغة

ورد في كتاب العين للخليل الفراهيدي (ت: ١٧٥ هـ) أنَّ الصومَ هو تركُ الأكل وتركُ الكلام، قوله تعالى: **﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِرَحْمَنِ صَوْمًا﴾**<sup>(٢)</sup> أي صمتاً. والصوم: «قِيَامٌ بلا عمل، وصَامَ الْفَرْسُ إِذَا لَمْ يَعْتَلِفْ، وصَامَتِ الرِّيحُ إِذَا رَكَدَتْ، وصَامَتِ الشَّمْسُ: اسْتَوَتْ فِي مِنْتَصَفِ النَّهَارِ»<sup>(٣)</sup>. وذكر ابن فارس (ت: ٣٩٥ هـ): أنَّ «الصاد والواو والميم» أصلٌ يدلُّ على إمساكٍ وركودٍ في مكان، ومن ذلك صومُ الصائم هو إمساكه عن مطعمه ومشريبه وسائر ما منعه، ويكونُ الإمساك عن الكلام صوماً. وأما الركود، فِيقالُ لِللقائمِ صائمٌ، قالَ النابغةُ:

خَيْلٌ صَيَامٌ وَخَيْلٌ غَيْرُ صَائِمٍ  
تَحْتَ الْعِجَاجِ وَخَيْلٌ تَعْلِكُ اللُّجَمًا<sup>(٤)</sup>

وكذلك يقال صام النهار. قال امرؤ القيس: إذا صام النهار وهجرا<sup>(٥)</sup>. وجاء في لسان العرب لابن منظور (ت: ٧١١هـ): «صام يصوم صوماً وصياماً واصطاماً والصوم: ترك الطعام والشراب والنكاح والكلام، وصام الفرس على أريمه صوماً وصياماً إذا لم يعتل، ونقل عن التهذيب: أن الصوم في اللغة الإمساك عن الشيء والترك له، وقيل للصائم صائم لإمساكه عن المطعم والمشرب والمنكح، وقيل للصائم صائم لإمساكه عن الكلام، والصوم: ترك الأكل»<sup>(٦)</sup>.

ما تقدم ذكره من بيان آراء علماء اللغة يمكن الإشارة إلى:

١. أنهم قرروا أن الصوم بمعناه المطلق يعني الإمساك والركود.
٢. لم يُشر أحد منهم إلى مائزر بين الصوم والصيام، بل لعلهم ذهبوا إلى اتفاق المفردتين في المعنى. فقد ذكر الأصفهاني في مفرداته، ان: «الصوم في الأصل الإمساك عن الفعل مطعماً كان أو كلاماً أو مشياً»<sup>(٧)</sup>، وأكده الطبرسي، وهو من أعلام القرن السادس الهجري ذلك الاتفاق بقوله: «الصيام: بمعنى الصوم، يقال: صمت صوماً وصياماً»<sup>(٨)</sup>. وأيد ابن منظور ذلك بالقول: «الصوم: ترك الطعام والشراب والنكاح والكلام».

وعلى الرغم من ذلك يُقدر الباحث أن بامكانه الإشارة إلى مائزر بين معنى الصوم يختلف عن معناه في الصيام، وإنْ كان المفهومان ينحدران من جذر واحد (صام)، إلا أن دلالة (صام صوماً) التي هي على زنة (ضرب ضرباً) غيرها في دلالة (صام صياماً) التي على زنة (قام قياماً)، كما سوف يتم بيانه لاحقاً.

## ثانياً: الصيام في اصطلاح العلماء

وردت عدّة تعريفات لمفهوم الصيام على لسان طائفة من العلماء، اقتبس منها قولهم انه: «الإمساك عن أشياء مخصوصة في زمانٍ ومن شرط صحته النية»<sup>(٩)</sup>، أو هو: «الإمساك عن الطعام والشراب والجماع مع انضمام النية اليه»<sup>(١٠)</sup>، وبذا فقد فسر التعريف الثاني ما جاء مبهمًا في التعريف الأول، قوله: «أشياء مخصوصة» بقوله: «الطعام والشراب والجماع» مع ملاحظة اتفاق التعريفين على وجوب النية شرطًا لصحة الصيام.

ويمكننا أن نلحظ أن الفقهاء قد حددوا الأشياء الواجب الإمساك عنها بالطعام والشراب والجماع من دون الإشارة إلى الكلام، وهذا ما سنشير إليه بوصفه مائزًا بين مفهومي الصيام والصوم.

وقد أفادَ العلماء من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصَّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ﴾<sup>(١١)</sup>، وجوب الصيام بدلالة ما جاء في لفظة (كتب) التي قالوا إنها تدل على الوجوب، وقد عبر عن الفرض والوجوب بـ(كتب) لأن المكتوب أبقى وأثبت<sup>(١٢)</sup>، وكذا أفادوا من خبر «بني الإسلام على خمس...»<sup>(١٣)</sup>، فضلاً عن إجماع المسلمين<sup>(١٤)</sup>.

وأما قوله: ﴿كَمَا كُتِبَ﴾، فقد قال ابن العربي: «إن وجه الشبه فيه محتمل ثلاثة أوجه: الزمان والقدر والوصف، ومحتملٌ جميعها، ومحتملٌ لا ثنين منها، فإن رجع إلى الزمان فقد روی أن النصارى كانوا يصومون رمضان، ثم اختلف عليهم الزمان فكان يؤتى في الحر يوماً طويلاً وفي البرد يوماً قصيراً فارتاؤا برأيهم أن يردوه في الزمان المعتدل»<sup>(١٥)</sup> وأما إن رجع إلى العدد ففيه ثلاثة أقوال. الأولى: أنه ثلاثة أيام، وقد روی إنه كان ذلك في صدر الإسلام، والثانية: أنه يوم عاشوراء، والثالث: أنه

ثلاثون يوماً كما فرض على النصارى في أول الأمر ثم انهم غيروه، وإن رجع الى الوصف، فقد روى عن النبي ﷺ قوله: «مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلِيَسْ لَهُ حَاجَةٌ إِنْ يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهِ»<sup>(١٦)</sup>.

وقد ساق الحسائي في كتابه العوالى اللتالى حدثاً عن الإمام الباقر ع عليهما السلام مقتضاه: «إن شهر رمضان كان واجباً على كل نبي دون أمته وإنما وجوب على أمة محمد محبة لهم»<sup>(١٧)</sup>، وقد ذكر الطريحي في كتابه مجمع البحرين الحديث نفسه بتفاوتٍ طفيف ونسبة إلى الإمام الصادق ع عليهما السلام<sup>(١٨)</sup>.

وخلاصة القول: إن الآية الكريمة السابقة تشير إلى الحكم بوجوب الصيام على المسلمين مثلما كان واجباً على من سبقهم بقرينة قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

### ثالثاً: الصيام في المنظور القرآني

مرر فيها مضى الحديث عن تحديد المعنى اللغوي لمفهوم الصيام، وعرفنا هنا لك أن علماء اللغة لم يسجلوا مائزاً بينه (الصيام) وبين مفهوم (الصوم)، إذ قالوا إن اللفظتين تشيران الى معنى الإمساك والركود، ولعل بعض المفسرين أيد ذلك<sup>(١٩)</sup>، فضلاً عن أغلب علماء المسلمين من الفقهاء إذ كانوا يعبرون عن الفريضة المعروفة بقولهم «كتاب الصوم»<sup>(٢٠)</sup>.

والمستقرىء المتفحص لكتاب الله تعالى يجد ان كلمة الصوم قد وردت مرة واحدة في وذلك في قوله تعالى: ﴿فَكُلُّي وَاشْرِي وَقَرِي عَيْنَا فِيمَا تَرَيْنَ مِنَ النَّاسِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًا﴾<sup>(٢١)</sup>، وأما كلمة الصيام فقد وردت تسعة مرات<sup>(٢٢)</sup> معرفةً ومنكرة.

وعلى رأيَ مَنْ يُنكر وجود الترافق في القرآن الكريم فإن دلالة الصوم تختلف عن دلالة الصيام بدليل أن اللفظتين قد وردتا كما أشرنا، ولو كانت الدلالة واحدةً لاكتفى بواحدة منها دون الأخرى. وبالإمعان في المواطن التسعة الواردة فيها لفظة الصيام نجد دون عُسر أنها تُشير إلى الفريضة المعروفة عندَ عامة المسلمين من الإمساك عن المطعم والمشروب والنكاح في شهر رمضان بوقتٍ مُحدي مع النية.

كما نلحظ أن دلالة الصوم الواردة في سورة مريم تُشير إلى الإمساك عن الكلام فحسب ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِرَبِّنِي صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمُ الْيَوْمَ إِنْسِيًا﴾. بهذا يتضح المائز بين مفهومي الصوم والصيام إذ يُشير الأول إلى الإمساك عن الكلام فقط، أما الثاني فيعني الإمساك عن الطعام والشراب وسائر ما مُنْعَنْهُ الإنسان مما يتنافى وفرضية الصيام.

وتجدر الإشارة إلى ضرورة النظر إلى الحديث القدسي القائل: «كُلُّ عملِ ابنِ آدمَ لَهُ إِلَّا الصومَ فَانِهِ لِي وَأَنَا أَجْزِيُ بِهِ»<sup>(٢٣)</sup>. فقد وردت لفظة الصوم وليس الصيام، ومعناه أن إمساك المرء عن لغو الحديث والتزامه الكلم الطيب والعمل الصالح هو ما أشارَ إليه الحديث، وذلك جزاًًاً عنده الله تعالى.

وقد ورد عن النبي ﷺ قوله: «مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لَهُ حاجةٌ أَنْ يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»<sup>(٢٤)</sup>. بمعنى أن صيام المرء عن المطعم والمشروب لا يُغْنِي عن المُكْلَفِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُمْسِكًاً عن القول الفاحش البذيء المُتَمَثَّلُ بقول الزور والمعصية والبهتان والرفث وما سوى ذلك. ويؤيد ذلك ما جاءَ في قوله ﷺ: «رَبَّ صَائِمٍ حُظُّهُ مِنْ صِيامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطْشُ»<sup>(٢٥)</sup>. فمن الضرورة بمكان الالتفات إلى ورود لفظة (الصوم) في الحديث القدسي، ولفظة (الصيام) في الحديث النبوى لتناسب دلالة كلا المفهومين مع السياق الذي وردتا فيه.

## المطلب الثاني

### مفهوم الصرف في اللغة والاصطلاح والقرآن

#### أولاً: الصرف في اللغة

وردت في أمات معاجم اللغة أن الصرف والتصريف أصلهما مَصْدِرَان لـ (صرف وصرف)، ويدلان على معانٍ منها: التقليب والتحويل والتغيير<sup>(٢٦)</sup>، ويبدو أن التصريف أبلغ في معنى التغيير من الصرف لأن الزيادة في المبني غالباً ما تدلُّ على زيادة في المعنى، السبب الذي لم يرد معه مصطلح الصرف عند القدماء، بل برع لديهم مصطلح التصريف، وقد وردت معانٍ أخرى للصرف، ومنها: رد الشيء عن وجهه أو إبداله بغيره، ومنها الحيلة<sup>(٢٧)</sup>، ومنها النافلة<sup>(٢٨)</sup>، ومنها كذلك الزيادة والفضل<sup>(٢٩)</sup>.

#### ثانياً: الصرف في الإصطلاح

ذكر العلماء والمتخصصون أن للصرف تعريفين يتعلق أحدهما بالمعنى العملي، أما الآخر فيتعلق بالمعنى العلمي. وقالوا: «إن الصرف بالمعنى العملي: هو تحويل الأصل الواحد إلى أمثلة مختلفة لمعانٍ مقصودة لا تحصل إلا بها كاسمي الفاعل والمفعول واسم التفضيل والتشنيه والجمع إلى غير ذلك». وبالمعنى العلمي: «هو علم باصول يُعرفُ بها أحوال أبنية الكلمة التي ليست باعراب ولا بناء»<sup>(٣٠)</sup>.

والأنبية: جمع بناء، والراد بها هيئة الكلمة الملحوظة من حركةٍ وسكونٍ وعدد حروف وترتيب. والجدير بالذكر هو أن المائزَ بين علمي الصرف والنحو بوصفهما علَمِين مُتداخلين ومُتقاربين من علوم اللغة العربية هو أن الصرف يبحث في المفردة وكونها على وزنٍ خاص وهيئةٍ خاصة، وأما البحث في المفردة في حال كونها مُركبة ليكون آخرها على ما يقتضيه منهج العرب في كلامهم من رفع أو نصب أو جرٍ أو جزم أو بقاءٍ على حالةٍ واحدةٍ من تغيير فهو من مُختصات علم الإعراب أو ما يُسمى علم النحو. ويقتصر علم الصرف على دراسة الأفعال المتصرفة والأسماء المُتمكنة.

### ثالثاً: الصرف في المنظور القرآني

وردت مادة (صرف) في القرآن الكريم ثلاثين مرةً موزعة على سور القرآن الكريم بواقع أربعة أنبياء للأسباء وثلاثة للأفعال<sup>(٣١)</sup>. أما الأسماء فقد وردت في خمسة مواضع موزعة على أربعة أنبياء، وأما الأفعال فقد جاءت في خمسة وعشرين موضعًا موزعة على ثلاثة أنبياء. وبالرجوع إلى آراء علماء التفسير وكتب معاني القرآن نجد أن معاني مادة (صرف) في القرآن تُقسم على قسمين:

الأول: ما كان من (صرف) المجردة والصيغ المأْخوذة منها فهي بمعنى رد الشيء ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقْتُمُ اللهُ وَعْدَهُ إِذْ تُحسِنُوهُمْ بِإِذْنِهِ حَتَّىٰ إِذَا فَشَلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفْتُكُمْ عَنْهُمْ لِيَتَابِعُوكُمْ وَلَقَدْ عَفَنَا عَنْكُمْ وَاللهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٣٢)</sup>. فقد ذكر المفسرون أن (صرفكم)، هنا بمعنى: ردكم بالهزيمة عنهم<sup>(٣٣)</sup>.

الثاني: ما جاء على هيئة المزيد بالتضعيف (صرف)، وقد جاء في مصادر علم الصرف أن للزيادة بالتضعيف معانٍ كثيرة، منها: التكثير أو المبالغة أو الجعل أو الإغاء عن الأصل لعدم وروده، بمعنى آخر: إيجاد معنىًّا جديداً يختلف عن المعنى الأساس لأصل المفردة أو جذرها<sup>(٣٤)</sup>.

ويبدو أن (صرف) بالتشديد جاءت في القرآن الكريم بمعنى (التبين)، وهو لا شك معنىًّا جديداً يختلف عن المعنى الأساس للفعل المجرد، أي أن الزيادة بالتضعيف أفادت ذلك المعنى الجديد الذي يختلف عن معناه الأساس، ومثال ذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَعْلَمَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فُوْقِكُمْ أَوْ مِّنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُدِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لِعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ﴾<sup>(٣٥)</sup>. فقد ورد أن معنى الفعل المُضْعَفُ (نصرف) هو نُبَيْن<sup>(٣٦)</sup>.

## المبحث الثاني

### أثر الصرف في استنباط حكم الإباحة من الصيام

#### أولاً: نظرة عامة في أحكام الصيام

قبل بيان أثر علم الصرف في الكشف عن أحكام الإباحة من فرضية الصيام لابد أولاً من التعرف على أحكام الصيام عامة. فقد وردت تلکم الأحكام في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ \* أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامٌ مِسْكِينٌ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنَّ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُتُمْ تَعْلَمُونَ﴾<sup>(٣٧)</sup>. والأحكام الشرعية المستفاده من الآيتين الكريمتين هي الحكم بشرع وجوب الصيام على المؤمنين وانه في أيام معدوده مع بيانها لاستثناء طوائف ثلاث هم: المريض والمسافر اذ لا يتمكن من الصيام إلا بمشقة بالغة لكبر سنها أو عجزه أو نحو ذلك، في حين ان الأولين يلزمهما القضاء بعد شهر رمضان بالقدر الفائت، والأخير يلزم منه الفدية بإطعام مسكين عن كل يوم<sup>(٣٨)</sup>.

لقد أفاد الفقهاء من الآيتين موضع البحث وجوب الصيام من لفظة (كتب) التي قالوا أنها تدل على فرض وواجب وعبر عن الفرض بـ (كتب) لأن المكتوب أبقى وأثبت<sup>(٣٩)</sup>، وكذا خبر «بني الإسلام على خمس...»<sup>(٤٠)</sup> كما سبق ذلك آنفاً. واستدل الشيخ المفيد (ت: ٤١٣هـ) على وجوب فرض الصيام في الجملة على

سائر المؤمنين بعموم اللفظ المُنظم للجميع وعمَّ به سائر المؤمنات بقرينة اللفظ من الإجماع ودليله المُبين إِلَّا مَنْ خصَّهُ مِنَ الْجَمِيع<sup>(٤١)</sup>. والجدير بالذكر أنَّ العلَماء اختلفوا في حكم المسافر والمريض، فقد قيلَ: يُجب عليهم الإفطار، وقد ذهب إلى ذلك أئمَّة أهل البيت عليهم السلام وثُلَّةٌ من الصحابة ومنهم: عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الرحمن بن عوف وأبو هريرة وعروة بن الزبير، وقد استدلوا بذلك بما رُوِيَ عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم من قوله: «مَنْ سَافَرَ أَفْطَرَ وَقَصَرَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلًا سَفَرَهُ إِلَى صِيدٍ أَوْ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ»<sup>(٤٢)</sup>.

قال السيد شرف الدين: «وحسينا حجَّةً لوجوب الإفطار في السفر قوله عز وجل: **«فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمِّمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامِ أُخْرَى يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ»**<sup>(٤٣)</sup>، فإنَّ في الآية المباركة دلالة على وجوب الإفطار<sup>(٤٤)</sup>. أما السيد الخوئي فقد تحصلَ لهُ من مضمون الآية المباركة إلى تقسيم المُكلفين على ثلاثة أقسام، «فمنهم مَنْ يتعين عليه الصيام أداءً وهم الأفراد العاديون من الحاضرين الأصحاء، ومنهم مَنْ يتعين عليه القضاء وهم المريض والمسافر، ومنهم مَنْ لا يجب عليه الصوم رأساً لا أداءً ولا قضاءً، بل يتعين في حقِّهِ الفداء، وهو الذين يقعون من أجل الصوم في الإطاعة، أي في كُلْفَةٍ ومشقةٍ كالشيخ والشيخة»<sup>(٤٥)</sup>. ويُفادُ من قوله: «يتعين عليه القضاء» وجوب قضاء الصيام على المريض والمسافر وليس لها التخيير بين الصيام والإفطار. أما مَنْ خالَفَ ذلك فإنه لا يرى وجوب الإفطار في المرض والسفر، بل يميل إلى أن حكمها الرخصة، وذلك هو رأي جمهور الفقهاء. فقد ذكر الشافعي (ت: ٢٠٤ هـ) أنه: «يُستحب للمسافر أنْ يقبل صدقة الله ويفتخر، فإنْ أتَمْ صلاتَه عن غير رغبةٍ عن قبول رخصة الله عز وجل فلا إعادةً عليه، كما يكون إذا صام في السفر لا إعادةً عليه»<sup>(٤٦)</sup>. وذكر الوحداني (ت: ٤٦٨ هـ) في تفسيره: «أنَّ الإفطار للمرِيض والمسافر رخصة»<sup>(٤٧)</sup>. أما

النسفي (ت: ٥٣٧هـ)، فقد زاد على ذلك إذ أول الآية بقوله: «وَأَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ وَالْمَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ لَا نَهَا أَشْقَى عَلَيْكُمْ»<sup>(٤٨)</sup>. ونقل صاحب موهاب الجليل عن الإمام مالك استحبابه للصيام وكراهيته للفطر مستدلاً بقوله تعالى: «وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ»<sup>(٤٩)</sup>.

هذا ما يخص حكم الصيام للمريض والمُسافر، أما أولئك الذين يجدون حرجاً وشدداً في أداء الصيام (يطيقونه) فسيأتي الحديث عنهم فيما بعد لأنهم جوهر البحث.

### ثانياً: دلالة زيادة الهمزة في أفعال (أطاق)

يُقسم الفعل بشكل عام على قسمين: مجرد ومزيد، أما الفعل المُجرد: فهو ما كانت حروفه جميعها أصلية، بمعنى آخر: أن حروفه لا يسقط منها حرفٌ في تصاريف الكلمة بغير علة. وأما الفعل المَزيد: فهو ما زيد فيه حرفٌ أو أكثر على حروفه الأصلية.

والمُجرد قسمان: ثلاثي ورباعي، والمَزيد قسمان: مزيد الثلاثي ومزيد الرباعي، ولم يرد فعل على خمسة أحرف أصلية<sup>(٥٠)</sup>. وأما حروف الزيادة فيمكن جمعها في كلمة (سألتمونيها)<sup>(٥١)</sup>. هذه الحروف العشرة ليس البحث معنِياً بالحديث عنها سوى الهمزة الداخلة على بداية الفعل الثاني المُجرد، أعني (فَعَلَ)، إذ يصير معها على صيغة (أَفَعَلَ)، كما هو الحال في الفعل (طاق) إذ يصير (أطاق). وقد قرر علماء الصرف أن الزيادة في المبني تؤدي إلى الزيادة في المعنى. فما دلالة (طاق)، وما دلالة (أطاق)? لم أجدها بين يدي من معجمات اللغة إن أحداً منهم قد أشار إلى مائز واضح بين (طاق) و (أطاق). فقد ذكر ابن منظور أن طاق يَطوق طوقاً، وأطاق يُطيق إطاقاً وطاقتةً، والطوق والإطاق: القدرة على الشيء<sup>(٥٢)</sup>. وأورد صاحب

أقرب الموارد أن: طاقهُ طوقاً وطاقةً: قدرَ عليهِ، وأطاقَ الشيءَ وعليهِ إطاقةً: قدرَ و(الطاقةُ): القدرةُ على الشيءِ، وقيلَ: هي اسْمٌ لمقدار ما يمكن الإنسان أنْ يفعله بمشقةٍ<sup>(٥٣)</sup>. إلا أن ما ذكرهُ علماءُ اللغةِ في تقديري لا يستقيم، للأسباب الآتية:

١. لأن (طاق) لو كانت تشير إلى المعنى نفسه الذي تشير إليه الكلمة (أطاق) لتنافي ذلك مع القاعدة الصرفية: أن الزيادة في المبني تعني زيادة في المعنى.
٢. لو أن دلالة (طاق) تتفق ودلالة (أطاق) لجاء الفعل المضارع في الآية المباركة مفتوح حرف المضارعة (يَطِيقُونَهُ) هكذا، وليس مضموماً.
٣. ثمة إشاراتٌ وردت على لسان بعض العلماء تمثل إلى بيان وجود مائذن بين دلالة (طاق) ودلالة (أطاق). فقد قيل: إن الإطاقة غير الطاقة، لأن الإطاقة تعني المكنة مع المشقة، أي: إعمال الجهد وكمال القدرة والقوة وغاية مرتبة التمكّن، ومن ثم تتعقب بالعجز، وهو المُعبر عنه بالخرج والمشقة<sup>(٥٤)</sup>.

و قال الإيرواني: «إن المراد من (الإطاقة) في فقرة (وعلى الذين يُطِيقُونَهُ)، هو التحمل بمشقةٍ لأن الإطاقة غير الطاقة، فإذاً الفعل هي صرف تمام الطاقة في الفعل، ولازم ذلك ثبوت المشقة في الفعل وإنما احتاج إلى بذل تمام الطاقة لتحقيقه». وأضاف «وإن شئت قلت: طاق الفعل يَطِيقُهُ يُغایر أطاق الفعل يُطِيقُهُ، فال الأول لا يعني بذل كامل الطاقة لإيجاد الفعل بخلاف الثاني»<sup>(٥٥)</sup>. والحق: أنني وجدت في هذه الإشارات رأياً ناهضاً ودقيقاً وآلي ما قرروا أميل.

خلاصة القول: إن المهمزة الداخلة على الفعل الثلاثي (طاق) وتصييره بعد الإضافة (أطاق) قد أضافت معنى جديداً لل فعل في ضوء قاعدة: ان الزيادة في المبني تؤدي إلى زيادة في المعنى، وعليه فال فعل (يَطِيقُونَهُ) بفتح حرف المضارعة أصله طاق الثلاثي يُشير إلى بذل طاقة محدودة وهي في داخل إطار قدرة الإنسان

وإلاستطاعته، وأما الفعل المضارع (يُطيقونه) بضم حرف المضارعة قد استعمل من الفعل الرباعي (أطاق) ويعني بذل طاقة عالية تؤدي إلى صرف جهدٍ بلغ قد ينتهي إلى الخروج والمشقة. هذا هو المعنى الجديد الذي أضافتهُ المهمزة بوصفها حرفاً من حروف الزيادة إذ دخلت على الفعل الثلاثي المُجرد

### ثالثاً: أثر الزيادة في دلالة الحكم الشرعي وبيانه

بعد بيان ما سبق ذكره، أود أن أشير إلى أن الفعل إنْ كان ثالثياً مجرداً فان مُضارعه يكون مفتوح حرف المضارعة (فعَلَ يَفْعُلُ) هكذا، أما إنْ كان مزيداً بالهمزة في أولهِ فان مُضارعه يأتي مضموم حرف المضارعة (أَفْعَلَ يَفْعُلُ) هكذا<sup>(٥٦)</sup>. وبمعنى آخر: اننا إنْ رأينا فعلاً مُضارعاً مضموم حرف المضارعة فلنا أنْ نقرر أنه قد جاء من فعل ثالثي مزيد بالهمزة، وإنْ جاء مفتوح حرف المضارعة فذلك يُشير إلى أن ماضيه مُجرد.

والآن: ماذا يمكن أنْ يتقرر اذا ما وضعنا بالحسبان ان الفعل المضارع (يُطيقونه) قد جاء حرف مُضارعه (الياء) مضموماً وليس مفتوحاً؟ الجواب: ان (يُطيقونه) بالضم يعني أن ماضيه ثالثي مزيد بالهمزة (أطاق) وليس ثالثياً مجرداً (طاقة) لأنه لو كان كذلك لكان مُضارعه (يَطيقونه). فما دلالة كون الفعل المضارع (يُطيقونه) بالضم؟ وما أثر ذلك في تقرير حكم الإباحة من الإفطار؟.

لتذكر أن آياتي الصيام<sup>(٥٧)</sup> قد قررتا وجوب الصيام مُسنتنةً أصنافاً ثلاثة، عرفنا أن الأولين منها (المريض والمُسافر) لها حكمٌ يتراوح بين الرخصة والعزيمة على اختلاف في آراء العلماء كما مر ذكره. وأما الصنف الثالث فهم أولئك الذين يجدون حرجاً بالغاً، ومشقةً كبيرةً من أدائه ولذلك ألغوا وتقرب بحقهم الفدية.

كيف تقرر استثناء ذلك الصنف الثالث من الصيام أصلًا، وتعويض صيامهم بالغدية دون الأداء أو القضاء؟ لقد تقرر ذلك بوساطة ضم حرف المضارعة (يُطِيقُونَه). بمعنى آخر: إن المريض والمسافر فضلاً عن الأصحاء الحضور ينطبق عليهم الحكم بالطاقة دون الإطاعة. أو أنهم (يُطِيقُونَه) بفتح حرف المضارعة. فمنْ مَنْ لَا يَجِدُ مشقةً من جراء الامتناع عن الطعام والشراب وسائر ما مُنْعَه؟ كلنا يجد ذلك، لكن تلك المشقة يُمْكِن أنْ يُقال إنها في دائرة القدرة والاستطاعة، أما إذا وصلت تلك المشقة إلى حد يصل إلى درجة المشقة البالغة والحرجة حيث يقول تعالى: «وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ»<sup>(٥٨)</sup>، فإنها تستحيل من الطاقة إلى الإطاعة أو من (يُطِيقُونَه) إلى (يُطِيقُونَه).

من هنا تماماً ندرك اسهام المبني الصرفي في استنباط الحكم الشرعي إذ ان ضم حرف المضارعة (يُطِيقُونَه) هو الذي أباح للعجز والشيخ ومن على شاكلتهم أنْ يفتدوا عن أداء الصيام أو قضائه شأن سائر المُكْلِفِينَ الآخرين. هذا الآخر، أعني أثر البناء الصرفي في تقرير الحكم الشرعي قد نجده في مواضع أخرى من آيات الأحكام في القرآن الكريم، مثاله: قوله تعالى: «وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَنَّ وَلَا مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُمُّوهُنَّا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدُ مُؤْمِنٍ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُمُّوهُنَّا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدُ مُؤْمِنٍ يَأْذِنُهُ وَيَبْيَّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ»<sup>(٥٩)</sup>. إن الآية الكريمة السابقة تدعونا لمزيد من التأمل في الكشف عن دلالة الفعل المضارع (تنكحوا) وكونه مفتوح حرف المضارعة (تنكحوا) في صدر الآية ومقارنته بذلك مع دلالة الفعل نفسه في وسطها إذ جاء مضموم حرف المضارعة (تنكحوا).

الخاتمة ...

لقد انضم هذا البحث ومصادره المتنوعة التي رجع إليها الباحث قناعةً بأن المفردة العربية، من منظور كونها مفردة، لا بما هي مركبة مع نظيراتها، تُشكل بهيأتها وصورتها الداخلية وفلسفتها تنوع اشتقاقتها رافداً ذا أهميةً من روافد استنباط الحكم الشرعي خليقاً بكشف مراد الشارع من مصادره التشريعية. وقد خلص البحث أيضاً إلى مجموعة من التائج نوجزها على النحو الآتي:

١. ان دلالة مفهوم الصوم تختلف عن دلالة مفهوم الصيام، ولا سيما ما كان في الإستعمال القرآني، وان اتحادهما في الجذر (صام) لا يعني تطابق دلالتهما بدليل أن اللفظتين وردتا جميعاً في القرآن الكريم.
٢. ان القرآن الكريم أعلى كعباً وأبلغ لغةً من أن يستعمل لفظتين مختلفتين ويريد بهما دلالة واحدة، بمعنى أن لا ترافق في القرآن، وإنْ كان لا مناص من حضور ذلك المفهوم، أعني الترافق وجريانه على اللسان العربي.
٣. وفي ضوء ما ورد في الفقرتين السابقتين، لابد من مراجعة شاملة ودقيقة لمعجمات اللغة وتلميس معانٍ جديدة للاحاظ التي يعتقد بتطابقها في المعنى، بمعنى آخر: أن نتلمس معنى جديداً لـ ( جاء ) غيره في (أتى) وهكذا بدلالة ورود اللفظتين كلتيهما في القرآن الكريم.

١. البقرة: ٤٣.

٢. مريم: ٢٦.

٣. كتاب العين، الفراهيدي، ١٧١ / ٧.

٤. ديوان النابعة الذهبياني: القسم الأول، ص ٦٢.

٥. ديوان أمرىء القيس: ص ٦٣.
٦. لسان العرب، ابن منظور، ٣٥٠ / ١٢.
٧. المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ص ٣٠٢.
٨. مجمع البيان، الطبرسي، ٥ / ٢.
٩. الرسائل العشر، الطوسي، ٢١١ / ١.
١٠. زاد المسير، ابن الجوزي، ١٦٧ / ١.
١١. البقرة: ١٨٣.
١٢. فقه القرآن، القطب الرواندي، ١ / ٢٩٩.
١٣. صحيح البخاري، البخاري، ص ١٣.
١٤. ينظر: فتح الوهاب، ذكرياء الأنصاري، ٢٠٢ / ١.
١٥. أحكام القرآن، ابن العربي، ١٠٥ / ١.
١٦. سنن الترمذى، الترمذى، ١٠٥ / ٢.
١٧. عوالي الثنائي، الإحسائى، ٥ / ٢.
١٨. مجمع البحرين، الطريحي، ١٤ / ٤.
١٩. مجمع البيان، الطبرسي / ٢، الأمثل، الشيرازي / ١، تفسير آيات الأحكام، باقر الإبرواني، ١ / ١٥٣.
٢٠. صحيح البخاري، البخاري، ص ٣٢٩، فقه الإمام جعفر الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ، محمد جواد مغنية، ٣ / ٢، منهاج الصالحين، السيستاني، ١ / ٢٩٥. ما وراء الفقه، محمد الصدر، ١ / ٣٠٠.
٢١. مريم: ٢٦.
٢٢. وذلك في مواضع البقرة: ١٨٣، ١٨٧، ١٩٦، النساء: ٩٢، المائد: ٤٠، العنكبوت: ٩٥، المجادلة: ٤٠، يُنظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، ص ٦٤٧.
٢٣. مدارك الأحكام، العاملي، ٦ / ١٠، مسالك الإفهام، الشهيد الثاني، ٢ / ٧٥.
٢٤. سنن الترمذى، الترمذى، ١٠٥ / ٢.
٢٥. بحار الأنوار، المجلسى، ٨٤ / ٢٠٧.
٢٦. معجم مقاييس اللغة، ابن زكريا، ٣ / ٣٤٣، لسان العرب، ابن منظور، ٩ / ١٩١٠١٩٠.
٢٧. لسان العرب، ابن منظور، ٤ / ٤٣٤.
٢٨. الصحاح، الجوهري، ٥ / ٧١، تاج العروس، الزبيدي، ٢٤ / ١١.
٢٩. لسان العرب، ابن منظور، ٤ / ٤٣٤، تاج العروس، الزبيدي، ٢٤ / ١٣.
٣٠. يُنظر: شذا العرف، أحمد الحمالاوي، ص ١٧.

# الألفاظ الذاتية على أحكام الصيام في القرآن الكريم وتأثيرها الحديث

٣١. ينظر: المعجم المفهرس للفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي.
٣٢. آل عمران: ١٥٢.
٣٣. يُنظر: زاد المسير، ابن الجوزي، ٤٧٦ / ١، والسراج المنير، الخطيب الشربيني، ٢٠٦ / ١.
٣٤. شذا العرف، الحملاوي، ص ٣٢.
٣٥. الأنعام: ٦٥.
٣٦. يُنظر: تفسير القرطبي، القرطبي، ١١ / ٧.
٣٧. البقرة: ١٨٤ ١٨٣.
٣٨. تفسير آيات الأحكام، الإيرواني، ١٥٤ / ١.
٣٩. فقه القرآن، الرواندي، ٢٩٩ / ١.
٤٠. ينظر: فتح الوهاب، ذكرياء الأنصاري، ٢٠٢ / ١.
٤١. المُقْنَعَةُ، المفيد، ١ / ٢٩٤.
٤٢. مجمع البيان، الطبرسي، ٦ / ٢.
٤٣. البقرة: ١٨٥.
٤٤. يُنظر: مسائل فقهية، شرف الدين، ١ / ٥٣.
٤٥. كتاب الصوم، الخوئي، ٣٧ / ٢.
٤٦. أحكام القرآن، الشافعي، ٨٩ / ١.
٤٧. الوجيز، الواحدى، ١ / ١٥٠.
٤٨. يُنظر: تفسير النسفي، النسفي، ٨٩ / ١.
٤٩. مواهب الجليل، الخطاب الرعيني، ٢٩٠ / ٣.
٥٠. أبنية الصرف في كتاب سببويه، د. خديجة الحديشي، ص ٢٥٣.
٥١. شذا العرف، الحملاوي، ص ١١.
٥٢. لسان العرب، ابن منظور، ٢٣٢ / ١٠.
٥٣. أقرب الموارد، الشرتوبي اللبناني، ٤٠٤ / ٣.
٥٤. يُنظر: كتاب الصوم، الخوئي، ٣٧ / ٢، الميزان، الطباطبائي، ١١ / ٢.
٥٥. تفسير آيات الأحكام، الإيرواني، ١ / ١٥٤.
٥٦. يُنظر: أبنية الصرف، د. خديجة الحديشي، ص ٢٦٢.
٥٧. البقرة: ١٨٤ ١٨٣.
٥٨. الحج: ٧٨.
٥٩. البقرة: ٢٢١.

## المصادر والمراجع


٩. تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأویل)، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ النَّسْفِي (ت: ٧١٠هـ)، تَحْ: يَوسُفُ عَلَى بَدِيُوِي، دار الكلم الطيب، ط١٤١٩هـ.
١٠. الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، دار الحديث، ط٢٠١٦هـ.
١١. ديوان امرئ القيس، ضبطه وصححه: الاستاذ مصطفى عبد الشافي، منشورات: محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط٥، ٢٠٠٤م ١٤٢٥هـ.
١٢. ديوان النابغة الذبياني، تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم، دار المعارف، ط٢.
١٣. الرسائل العشر، محمد بن الحسن الطوسي (ت: ٤٦٠هـ) مؤسسة النشر الإسلامي قم.
١٤. زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٧٩هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط١٤٠٧هـ.
١٥. سُنن الترمذى، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذى (ت: ٢٧٩هـ) تَحْ: عبدالوهاب عبداللطيف، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠٣هـ.
١٦. شذا العرف في فن الصرف، أَحْمَدُ الْحَمَلَوِي (ت: ١٤٣٠هـ)، منشورات المحيين للطباعة والنشر، ط١، ١٤٣٠هـ.
١٧. الصحاح تاج العربية وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣هـ)،
١٨. أبنية الصرف في كتاب سيبويه، معجم ودراسة د. خديجة الحديشي، مكتبة لبنان، ط١، ٢٠٠٣م.
١٩. أحكام القرآن، محمد بن ادريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، تَحْ: عبد الغني عبدالخالق، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٠هـ.
٢٠. أحكام القرآن، محمد بن عبدالله بن العربي (ت: ٥٤٣هـ) تَحْ: محمد عبد القادر عطا، دار الفكر للطباعة والنشر، لبنان.
٢١. أقرب الموارد إلى فصيح العربية والشواهد، سعيد الخوري الشرتوبي اللبناني، دار الأسوة للطباعة والنشر، ايران، ١٣٨٥هـ.
٢٢. الأمثل في كتاب الله المُنْزَل، ناصر مكارم الشيرازي، مطبعة الأميرة للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، ١٤٢٦هـ.
٢٣. بحار الأنوار، العلامة المجلسي (ت: ١١١١هـ)، تَحْ: محمد باقر البهبودي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٣هـ.
٢٤. تاج العروس في جواهر القاموس، حب الدين محمد مرتضى الزيدى (ت: ١٢٠٥هـ) تَحْ: علي شيري، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤١٤هـ.
٢٥. تفسير آيات الأحكام، باقر الإيرواني، دار المجتبى، ط١، ١٤٣٠م ٢٠٠٩هـ.

٢٧. جمع البيان في تفسير القرآن، علي بن الحسن الطبرسي (ت: ٤٨٥ هـ)، ترجمة من العلماء، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٤١٥ هـ.
٢٨. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبدالباقي، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٦٤ م.
٢٩. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن ذكرياء (ت: ٣٩٥ هـ)، ترجمة عبد السلام محمد هارون، الدار الإسلامية، ١٤١٠ هـ.
٣٠. مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام، محمد بن علي الموسوي (ت: ١٠٩٠ هـ)، ترجمة مؤسسة آل البيت للإحياء التراث، قم.
٣١. مسائل الإفهام إلى تنقية شرائع الإسلام، زين الدين بن علي العاملاني الشهيد الثاني (ت: ٩٦٥ هـ)، ترجمة ونشر مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، إيران.
٣٢. مسائل فقهية، عبدالحسين شرف الدين (ت: ١٣٧٧ هـ)، طهران، ١٤٠٧ هـ.
٣٣. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني، ترجمة صفوان عدنان داودي، دار القلم، ط٢، ١٤١٨ هـ.
٣٤. المُقنعة، الشيخ المفيد، محمد بن النعيم العكبي (ت: ٤١٣ هـ)، مؤسسة الشريعة الإسلامية، ط١، ١٤١٠ هـ.
٣٥. منهاج الصالحين، علي السيستاني، قم، ط١، ١٤١٤ هـ.
٣٦. تح: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملائين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧ هـ.
٣٧. صحيح البخاري، محمد بن إسحاق البخاري (ت: ٢٥٦ هـ) دار الفكر للطباعة والنشر بيروت ١٤٠١ هـ.
٣٨. عوالي الثنائي، ابن أبي جمهور الإحسائي (ت: ٨٨٠ هـ)، ترجمة مجتبى العراقي، مطبعة سيد الشهداء قم، ١٤٠٣ هـ.
٣٩. فتح الوهاب، ذكرى الأنصارى (ت: ٩٣٦ هـ) منشورات محمد علي بيضون، ط١.
٤٠. فقه الإمام جعفر الصادق علیه السلام، عرض واستدلال، محمد جواد مغنية، مطبعة ثانم الأئمة علیه السلام، قم، ط٦، ٢٠٠٥ م.
٤١. فقه القرآن، القطب الرواندي (ت: ٥٧٣ هـ) مطبعة الآداب، النجف الأشرف، ١٣٩٨ هـ.
٤٢. كتاب الصوم، أبو القاسم الموسوي الخوئي (ت: ١٤١١ هـ)، المطبعة العلمية قم.
٤٣. كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٥ هـ)، ترجمة د. مهدي المخزومي، د. ابراهيم السامرائي، منشورات دار الهجرة، قم ١٤٠٥ هـ.
٤٤. لسان العرب، جمال الدين بن مكرم بن منظور (ت: ٧١١ هـ) دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤ هـ.
٤٥. ما وراء الفقه، السيد محمد الصدر، دار البصائر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان ٢٠١١ م، ١٤٣٢ هـ.



٣٦. موهب الجليل، الخطاب الرعيمي  
(ت: ٩٥٤هـ)، ترجمة: زكريا عميرات، دار  
الكتب العلمية، بيروت، ط١٤١٦هـ.
٣٧. الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين  
الطباطبائي (ت: ١٤١٢هـ) منشورات  
جامعة المدرسين، قم.
٣٨. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز،  
أبو الحسن الوحداني، ترجمة: صفوان  
عدنان داودي، دار القلم، بيروت،  
ط١٤١٥هـ.

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ  
الْحُكْمُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعٰالَمِينَ  
إِنَّا هُوَ أَنَا وَلَا يَنْهَا  
عَنِ الْحُكْمِ إِذَا أَنْهَا  
إِنَّهُ عَلٰى الْعٰلَمِ بِمَا يَصْنَعُ  
وَلَا يَنْهَا عَنِ الْحُكْمِ إِذَا أَنْهَا  
إِنَّهُ عَلٰى الْعٰلَمِ بِمَا يَصْنَعُ



**Al-Husseinist Pulpit**  
**Figment Portal**  
**to the Prophet**  
**and the Progeny**

In the Name Of Allah  
Most Compassionate, Most Merciful

... Al-Ameed Pulpit ...

Praise and thanks be to Him for whatsoever He grants; bless He creates, wisdom He bestows, it is to witness the One and the only One He is and our master is Mohammed, His creature and messenger and peace be upon him, his immaculate progeny and chosen companions.

Now...

Here it is to meet the readership under the shade of a constellation of studies in the Al-'Ameed journal, twenty-first edition, and to hope that the targets of research and scientific promotion both the edition and consultation boards broach are to be culled in line with the nth ranks of prominence to serve the community. However the current edition embraces certain papers congested with issues linguistic, social, religious, historical and psychological to be entitled as the Husseiniat Pulpit as Fidelity Portal to the Prophet and his Progeny for the importance of such a niche in transpiring the culture of the Ahlalbayt (Peace be upon them). In time there are many challenges, intellectual and media ones, that is why it is quite a must to revert into the Husseiniat discourse incarnating the sense of virtues, moderation and tolerance. It is to hope that the dear readership finds edification and epistemic pleasure and invite them to contribute in the coming editions and files .Allah is for success.

- c: With the rectifiers reconnoiters some renovations or depth, before publishing, the research are to be retrieved to the researchers to accomplish them for publication.
- d: Notifying the researchers whose research papers are not approved; it is not necessary to state the whys and wherefores of the disapproval.
- e: A researcher destowed a version in which the meant research published, and a financial reward.
13. Taking into consideration some points for the publication priorities, as follows:
- a: Research participated in conferences and adjudicated by the issuing vicinity.
- b: The date of research delivery to the edition chief.
- c: The date of the research that has been renovated.
- d: Ramifying the scope of the research when possible.
14. With the researcher is not consented to abort the process of publication for his research after being submitted to the edition board, there should be reasons the edition board convinced of with proviso it is to be of two-week period from the submission date.
15. It is the right of the journal to translate a research papre into other languges without giving notice to the researcher.
16. You can deliver your research paper to us either via Al.Ameed Journal website  
**<http://alameed.alkafeel.net>**, or Al-Ameed Journal building (Al-Kafeel cultural association), behind Al-Hussein Amusement City, Al-Hussein quarter, Holy Karbala, Iraq.

7. Printing all tables, pictures and portraits on attached papers, and making an allusion to their sources at the bottom of the caption, in time there should be a reference to them in the context.
8. Attaching the curriculum vitae, if the researcher cooperates with the journal for the first time, so it is to manifest whether the actual research submitted to a conference or a symposium for publication or not. There should be an indication to the sponsor of the project, scientific or nonscientific, if any.
9. For the research should never have been published previously, or submitted to any means of publication; in part, the researcher is to make a covenant certifying the abovementioned cases.
10. In the journal do all the published ideas manifest the viewpoints of the researcher himself; it is not necessary to come in line with the issuing vicinity, in time, the research stratification is subject to technical priorities.
11. All the research studies are to be subject to Turnitin.
12. All research exposed to confidential revision to state their reliability for publication. No research retrieved to researchers; whether they are approved or not; it takes the procedures below:
  - a: A researcher should be notified to deliver the meant research for publication in a two-week period maximally from the time of submission.
  - b: A researcher whose paper approved is to be apprised of the edition chief approval and the eminent date of publication.

## Publication Conditions

Inasmuch as Al-'Ameed [Pillar] Abualfadhal Al-'Abass cradles his adherents from all humankind, verily Al-'Ameed journal does all the original scientific research under the provisos below:

1. Publishing the original scientific research in the various humanist sciences keeping pace with the scientific research procedures and the global common standards; they should be written either in Arabic or English and have never been published before.
2. Being printed on A4, delivering a copy and CD having, approximately, 5,000 - 10,000 words under simplified Arabic or times new Roman font and being in pagination.
3. Delivering the abstracts, Arabic or English, not exceeding a page, 350 words, with the research title. For the study the should be Key words more few words.
4. The front page should have; the name of the researcher / researchers, address, occupation, (English & Arabic), telephone number and email, and taking cognizance of averting a mention of the researcher / researchers in the context.
5. Making an allusion to all sources in the endnotes, and taking cognizance of the common scientific procedures in documentation; the title of the book and page number.
6. Submitting all the attached sources for the marginal notes, in the case of having foreign sources, there should be a bibliography apart from the Arabic one, and such books and research should be arranged alphabetically.

## **Adminstration and Finance**

Akeel `Abid Alhussan Al-Yassiri

Dhiyaa M. H. Uoda

## **Technical Management**

Zain AL-aabedeen A. m. Salih

Thaeir F. H. Ridha

## **Electronic Web Site**

Samir Falah Al-Saffi

Mohammad J. A. Ebraheem

## **Copy Editors (Arabic)**

Asst. Prof Dr. Sha`alan Abid Ali Sultan (Babylon University)

Asst. Prof Dr. Ali Kadhim Ali Al-Madani (Babylon University)

## **Copy Editors (English)**

Prof. Dr. Riyadh Tariq Al-`Ameedi (Babylon University)

Asst. Prof. Haider Ghazi Al-Moosawi (Babylon University)

## **Coordination and Follow-up**

Usama Badir Al-Janabi

Ali M. AL.Saeigh ... Muhammed K. AL.Aaraji

layout: raedalasadi

### **Edition Manager**

Prof. Dr. Shawqi M. Al-Moosawi (Babylon University)

### **Edition Secretary**

Radhwan Abidalhadi Al-Salami

(Head of the Division of Thought and Creativity)

### **Technical Secretary**

Asst. Lecturer. Yaseen K. Al-Janabi

Arabic Master from Karbala University

### **Edition Board**

Prof Dr. `Adil Natheer AL.Hassani (Karbala University)

Prof Dr. Ali Kadhim Al-Maslawi (Karbala University)

Prof Dr. Fouad Tariq AL-Ameedi (Babylon University)

Asst. Prof Dr. Aamir Rajih Nasr (Babylon University)

Asst. Prof. Haider Ghazi Al-Moosawi (Babylon University)

Asst. Prof. Dr. Ahmad Sabih AL-Kaabī (Karbala University)

Asst. Prof. Dr. Khamees AL-Sabbari (Nazwa University) Oman

Asst. Prof. Dr. Ali H. AL-Dalfi (Wasit University)

Lecturer. Dr. Ali Yoonis Aldahash (Sidni University) Australia

## **General Supervision**

**Seid. Ahmed Al-Safi**

## **Editor Chief**

**Seid. Laith Al-Moosawi**

Chairman of the Dept of  
Cultural and Intellectual Affairs

## **Consultation Board**

**Prof. Dr. Tariq Abid `aun Al-Janabi**

University of Al-Mustansiriya

**Prof. Dr. Riyadh Tariq Al-`Ameedi**

University of Babylon

**Prof. Dr. Karem Husein Nasah**

University of Baghdad

**Prof. Dr. Taqi Al-Abduwani**

Gulf College - Oman

**Prof. Dr. Gholam N. Khaki**

University of Kishmir

**Prof.Dr. `Abbas Rashed Al-Dada**

University of Babylon

**Prof. Dr. Sarhan Jaffat**

Al-Qadesiya University

**Prof Dr. Mushtaq `Abas Ma`an**

University of Baghdad

**Asst. Prof Dr. `Ala Jabir Al-Moosawi**

University of Al-Mustansiriya

Al-Abbas Holy Shrine. Al-Ameed International Centre for Research and Studies.

AL-Ameed : Quarterly Adjudicated Journal for Humanist Research and Studies \\ Issued by Al-Abbas Holy Shrine Al-Ameed International Centre for Research and Studies. - Karbala, Iraq : Abbas Holy Shrine Al-Ameed International Centre for Research and Studies.—Karbala, Iraq : AL- Abbas Holy Shrine Al-Ameed International Centre for Research and Studies, 1438 hijri = 2017-

Volume : Illustrations; 24 cm

Quarterly.-Sixth year, Sixth Volume, 21 Edition (March 2017)-


ISSN : 2227-0345

Bibliography

Text in English and Arabic language

1. Humanities--Periodicals. 2. Ali ibn Abi Talib, Caliph, approximately 599-661--Sermons--Explanation--Periodicals. A. title B. title.

**AS589.A1 A8365 2017 .VOL .6 NO. 21  
Cataloging center and information systems**



In the Name of Allah,  
Most Gracious, Most Merciful  
Allah will  
Raise up to suitable ranks  
And degrees, those of you  
Who believe and who have  
Been granted knowledge  
And Allah is well acquainted  
With all ye do\*.

(\* ) Abodullah Yussif Ali, The  
Holy Quran, Text Translation  
and Comment,(Kuwait : That  
El-Salasil,1989)1509, Iyat 11,  
Sura,Mujadila, or The Woman Who  
Pleads.



**Secretariat General  
of Al-'Abbas  
Holy Shrine**



**Al-Ameed International  
Centre  
for Research and Studies**

Print ISSN: 2227 - 0345  
Online ISSN: 2311 - 9152  
Consignment Number in the Housebook  
and Iraqi Documents: 1673, 2012.  
**Iraq - Holy Karbala**

**Tel:** +964 032 310059   **Mobile:** +964 771 948 7257  
**http://** alameed.alkafeel.net  
**Email:** alameed@alkafeel.net



**DARALKAFEEL**

**Republic of Iraq  
Shiite Endowment Diwan**

# **AL-`AMEED**

**Quarterly Adjudicated Journal  
for  
Humanist Research and Studies**

Issued by  
**Al-`Abbas Holy Shrine**  
Al-Ameed International Centre  
for Research and Studies

**Licensed by**  
**Ministry of Higher Education**  
**and Scientific Research**

Reliable for Scientific Promotion

**Sixth Year, Sixth Volume**  
**21 Edition**  
Jumadaalaakhira 1438, March 2017



PRINT ISSN  
2227-0345  
ONLINE ISSN  
2311-9152

Republic of Iraq  
Shiite Endowment  
Diwan



AL-ABBAS HOLY SHRINE

# AL-AMEED

Quarterly Adjudicated Journal  
for  
Humanist Research and Studies

File Appellation  
Al-Husseinist Pulpit:  
Figment Portal to the Prophet and  
the Progeny

Sixth Year . Sixth Volume . 21 Edition  
Jumadaakhira 1438, March 2017

Tel: +964 032 310059 Mobile: +964 771 948 7257  
<http://alameed.alkafeel.net>  
Email : alameed@alkafeel.net